باللام نحو ليحزن زيدا وغيرها نحو اكرم عمرا واورد بكرا فالمراد بصيغته ما
دل على طلب فعل غير كف استعلاء سواء كان اسما او فعلا موضوعا
لطلب الفعل استعلاء اي على طريق طلب العلو وعد الامر نفسه
عاليا سواء كان عاليا في نفسه ام لا لتبادر الفهم عند سماعها
اي عند سماع الصيغة الى ذلك المعنى اعني الطلب استعلاء والتبادر
الى الفهم من اقوى امارات الحقيقة وقد تستعمل صيغة الامر لغيره
اي غير الطلب استعلاء كالاباحة نحو جالس الحسن او ابن سيرين
فيجوز له ان يجالس احدهما او كليهما او لا يجالس احدا اصلا
والتهديد اي التخويف وهو اعم من الانذار لانه ابلاغ مع التخويف
وفي الصحاح الانذار تخويف مع دعوة نحو اعملوا ما شئتم لظهور ان المراد
به الامر بكل عمل شاؤا والتعجيز نحو فأتوا بسورة من مثله اذ ليس المراد
طلب اتيانهم بسورة من مثله لكونه محالا والظرف اعني قوله من مثله
متعلق بفأتوا والضمير لعبدنا او صفة لسورة والضمير لما نزلنا او
لعبدنا فان قلت لم لا يجوز على الاول ان يكون الضمير لما نزلنا قلت
لانه يقتضي الى ثبوت مثل القرآن في البلاغة وعلو الطبقة بشهادة
الذوق اذ التعجيز انما يكون عن المأتي به فكان مثل القرآن ثابت
لكنهم عجزوا عن ان يأتوا منه بسورة بخلاف ما اذا كان وصفا للسورة
فان المعجوز عنه هو السورة الموصوفة باعتبار انتفاء الوصف فان
قلت فليكن التعجيز باعتبار انتفاء المأتي به قلت احتمال عقلي لا

لا يسبق الى الفهم ولا يوجد له مساغ في اعتبارات البلغاء واستعمالاتهم
فلا اعتداد به وبعضهم هناك كلام طويل لا طايل تحته والتسخير نحو كونوا
قردة خاسئين والاهانة نحو كونوا حجارة او حديدا اذ ليس الغرض ان
يطلب منهم كونهم قردة او حجارة لعدم قدرتهم على ذلك لكن في التسخير
تحصل الفعل اعني صيرورتهم قردة وفي الاهانة لا يحصل اذ المقصود
قلة المبالات بهم والتسوية نحو اصبروا او لا تصبروا في الاباحة
كان المحاسب توهم ان الفعل محظور عليه فاذن له في الفعل مع
عدم الحرج في الترك وفي التسوية كانه يوهم ان احد الطرفين من
الفعل والترك انفع له وارجح بالنسبة اليه فرفع ذلك وسوى
بينهما والتمني نحو الا ايها الليل الطويل انجلي بصبح وما الاصباح
منك باماثل اذ ليس الغرض طلب الانجلاء من الليل اذ ليس في ذلك وسعه
لكنه يتمنى ذلك تخلصا مما عرض له في الليل من تباريح الجوى والاستطالة
تلك الليلة كانه لا طماعية له في انجلائها فلهذا يحمل على التمني دون
الترجي والدعاء اي الطلب على سبيل التضرع نحو رب اغفر لي والا
لتماس كقولك لمن يساويك رتبة افعل بدون الاستعلاء والتضرع
فان قيل اي حاجة الى قوله بدون الاستعلاء مع قوله لمن يساويك
قلت قد سبق ان الاستعلاء لا يلزم العلو فيجوز ان يتحقق من
المساوي بل من الادنى ايضا لكن الامر قال السكاكي هيئة الفعول لانه الظاهر
من الطلب عند الانصاف كما في الاستفهام والنداء لتبادر الفهم عند

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)